

فلم يتحرك من موضعه ولم يقطع صلاته ثم رماه
ثم رماه بثالث فلم يقطع حتى اكمل السورة واعلم اصحابه فعد لوه على ذلك
فقال اما معناه والله لواني على نفسي ما قطعت تلك السورة لاني وجدت
حلوها ونها وعن عياض بن سارية ان قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم موعظة بليغة ذرقت منها العيون ووجلت منها القلوب
وفي حديث خزيمة الاسدي انه لقيه ابو بكر رضي الله عنه وهو يقول نافع
خزيمة فقال مالك فقال ان يكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بذكرنا
بالجنة والنار كانا واي عين فاذا خرجنا من عنده عاقبتنا الازواج
والاولاد والضعفات فنفسينا كثيرا فقال ابو بكر رضي الله عنه انما التقي
مثلا هذا فاطلقتا الي النبي صلى الله عليه وسلم فاخبراه بذلك فقال لا النبي
صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو تدومون علي ما تكونون عندي
وفي الذكر لصاحك الملوك على طر فكم وفي فرشكم ولكن يا خزيمة سانة
وساعة فهذا اسمعهم وسماعهم وشرعهم وشرعهم ليس في شيء من اللهو
واللعب ولا بين احوالهم وحوال المجان والخائث تشابه ولا سب
غيره انهم قد افراط على بعضهم الوردات فالحقمة بالاموات ورياصق
بعضهم صعقات منكرات اوجت لهم عشوات روى عن ابي ذرارة
بن اوفى وكان من خيار التابعين وكان يؤتم الناس بالرقعة ففقر
فاذا نقر في الساق فذلك يومئذ يوم عسير فصعق ومات في محراب
وسمع عمر رضي الله عنه ~~يحدث~~ رجلاه يقول ان عذاب ريبك لواقع ما له
من دافع فصاح صيحة تخر مغشيا عليه فجل الى بيته فلم يزل يفتن
شهر او كان ابو جهيم من التابعين فقراه عليه صالح المزني فشق

ومان

ومات وسمع الشافعي رحمه الله قارنا يقره هذا يوم لا يظنون ولا يؤذن
لهم فيعذرون فغضب عليه وسمع علي بن الفضيل بن عياض قارنا
يقره يوم يقوم الناس فسط مغشيا عليه ومثل هذا كثير في هذه احوال
المخلصين الهداة المهتدين ثم القدرة وهم الاسوة الحقنا الله بهم
وحقق لنا سؤلته سبيلهم انتهى كلام القرطبي عليه رحمه الله **فصل**
البدعة قال في القاموس الحديث في الدين بعد الاكمال او ما استحدث بعد
النبي صلى الله عليه وسلم وقال زين العرب البدعة ما احدث على غير ما
اصل من اصول الدين وقال الهروي البدعة الاثني الذي لم يكن لمن
الكتاب ولا من السنة سند ظاهر او خفي ومستنبط اقول اراد بها
البدعة المكرهة او المحرمة التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم في قوله
اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه
وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة فاذا
اراد اخرج البدعة المحسنة فانها لا بد ان تكون على اصل ومستنبط
او خفي ومستنبط على ما سنذكر ان شاء الله تعالى واعلم ان المعصية
اذا عملها صاحبها مع اعتقاد انها معصية يسمى فاسقا ولا يسمى
مبتدعا فان اعتقد مع ذلك كونها مشروعة في الدين جواز او ندبا
او وجوبا فهو مبتدع فالفسق اعم من البدعة فكل بدعة فسق ولا عكس
فيكون هؤلاء يفعلهم هذا فسقا فابتدع عن لعلمهم للمعصية معتقدين
انها طاعة كذا في الرهص والرقص **فصل** ومن بدعهم الجهر بالذكر
قدام الجنائز وقدم العروس وشبه ذلك في الطرقات اما الذكر
جهر اقدام الجنائز فمخصوص عليه في مذهب الائمة الاربعة قال

Copyrighted material